

ميتون محتاج للتكاح فعلم انه لا يزوج ميتون كبير غير محتاج
التكاح ولا صغير لانه غير محتاج اليه في المال وبعد
البلوغ لا يدري كيف يكون الا من يتلاقى الصغير العاقل
اذ الظاهر حاجته اليه بعد البلوغ والاعمال الحاجة تهده
وخدمته فان للاجنبيات ان يفتن بها وقضية هذا ان
ذلك في صغير لم يظهر على عوران النساء غيره فليج
بالباغ في جواز تزويجه الحاجة الخدمة قاله الزركشي
الاب وان علا لا يفتنه لكما لشقته **تزوج صغير عاقل**
اكثر منها ولو اربعا المصلحة اذ قد يكون في ذلك مصلحة
وعنيفة تظهر للولي فلا يزوج مسموح وتزوج **مجنونة**
ولو صغيرة وثبنا **المصلحة** في تزويجها ولو بلا حاجة اليه
بخلاف المجنون كما مر لان التزويج يفيد لها المهر والنفقة
ويعزم المجنون وتقدم انه يلزم الاب تزويج مجنونة
معتامة والتقييد بالاب في الاول مع النصح فيها
يا المصلحة من زيادتين **فان فقدت** اي الاب **زوجها** **الم**
كما يلي ما لها لكن بمراجعة اقرارها نديا تطيبا للقول
ولانها اعرق يصلحها **ان بلغت** **واصابت** للتكاح كان
تظهر عليه شهواتها او يتوقع الشقاق يقول عدلين
من الاطبا فلم انه لا يزوجها في صغيرها لعدم
ولا بعد بلوغها المصلحة من كفاية نفقة وعيها
وقد يقال قد تحتاج الى الخدمة ولم تندفع حاجتها بغير

الزوج

الزوج فيزوجها لذلك **ومن هجر عليه لنكاح** **مكاتبه**
لانه صحيح العيارة وله ذمة **وموت** اي موت نكاحه
في كسبه لا فيها معه لتعلق حق الترميم بما في يده
فان لم يكن له كسب فقي ذمته **او هجر عليه لسهة** **نكاح**
واحدة **لهاجة** الي التكاح لانه انما يزوج (ها وهي) تندفع
بواحدة **يا ذن وليه او قبل له وليه يا ذن** **بمهر مثل قائل**
فيها لانه حر مكلف صحيح العيارة والا ذن وقول واجرة
لهاجة من زيادتين ولا يعتد بقوله في الحاجة حتى يظهر
امارات الشهوة لانه قد يقصد اتلاف ماله والمراد
يوليه هذا الاب وان علا في السلطان ان بلغ سنها
والا فالسلطان فقط **فلو زاد** **علي مهر المثل** **مع** **مع**
التكاح **بمهر مثل** اي يقدره **من المهر** ولما الزايد
وقال ابن الهياغ القياس الفاعل المسمى وثبت
مهر المثل اي في الذمة واراديا المعنى عليه نكاح
الولي لم وقد ذكره الاصل معنا وسياتي في الصداق
ويفرق بينهما يا ذن السقيته تصرف في ماله قسرا الا اذا
علي الزايد بخلاف الولي **ولو نكح** **غيره** **من عيبتها** **له**
وليه **لم يصح** **التكاح** **للمخالفة** **الا ذن** **وان عيبتها** **قدرا**
كانت **للمرأة** **نكح** **يا ذن** **لانه** **منه** **مهر مثل** **فان** **نكح** **امراة**
بالالف وهو مهر مثلها او اقل منه مع التكاح بالمسبي
او اكثر منه مع مهر المثل ولما الزايد او نكحها باكثر